العـــدد (٢٤)، الجـــزء الأول، مـــارس ٢٠٢٤، ص ص ٦١-٩٥

أثر الوصم الإجرامي على التوافق الاجتماعي للفرد في المجتمع السعودي
(دراسة تطبيقية في مدينة بريدة)

إعداد

سهام بنت عقاب الحربي

باحثة دكتوراه، قسم الاجتماع والدراسات الاجتماعية، كلية اللغة العربية والدراسات الاجتماعية، جامعة القصيم

أ.د/ محمد بن إبراهيم السيف

قسم الاجتماع والدراسات الاجتماعية، كلية اللغة العربية والدراسات الاجتماعية، جامعة القصيم

أثر الوصم الإجرامي على التوافق الاجتماعي للفرد في المجتمع السعودي (دراسة تطبيقية في مدينة بريدة)

سهام الحربي(*) & أ.د/ محمد السيف(**)

ملخص

هدفت الدراسة إلى التعرف على أثر الوصم الإجرامي على التوافق الاجتماعي لمن حُكم عليهم سابقاً بحكم قضائي جزائي فيما يتعلق بالعقوبات الاجتماعية والعقوبات الاقتصادية والأوصاف والألقاب المُشينة الغير مقبولة والغير مرغوبة والدور الاجتماعي المتوقع لمستقبلهم، وذلك بعد توبتهم ورجوعهم لجادة الصواب، ولتحقيق ذلك اعتمدت الدراسة على منهج المسح الاجتماعي واستخدام أداة الاستبانة والمقابلة التفسيرية، وتم تطبيق الدراسة على المجتمع المحلي من الأسر السعودية في مدينة بريدة، وقد بلغ عدد العينة (٣٨٥) أسرة من الرجال والنساء، كما تمت معالجة البيانات باستخدام الاختبارات الإحصائية (معدل النسبة المئوية لتقديم الايضاح لاتجاه مجتمع البحث نحو الوصم الاجرامي للمفرج عنه من السجن- اختبار العلاقة الرجول – اختبار العامل التحليلي التوكيدي) وقد اعتمدت الدراسة على افتراضات نظرية الوصم التي تفترض أن ردة فعل المجتمع السلبية للمفرج عنه التائب هي التي تخلق المجرم من خلال عقوبات اجتماعية واقتصادية تجاهه ووصفه بوصف مُشين وتوقع سلبي لأدواره الاجتماعية، وبالتالي تعيق رغبته وقدرته على الاندماج والتوافق الاجتماعي، وتوصلت الدراسة إلى عدة نتائج وهي: رفض أفراد المجتمع من الرجال والنساء ومن جيل الشباب والكبار تزويج المفرج عنه من السجن لأحد القرابة، وعدم قبوله بالمهن الوظيفية، وعدم العمل معه والتحاقهم بالمؤسسات، كما استنتجت بتباين إجابات المبحوثين بقبول صداقة المفرج عنه وقبوله جار لهم بالحي السكني وإشراكه بالمشاريع، لكن بشكل عام يرفضونه بكل الأحوال، كما بينت نتائج الدراسة باحتمالية وصم أفراد المجتمع من الرجال والنساء والأجيال الشابة والكبار للمفرج عنه من السجن بأوصاف مُشينة غير مرغوبة، كما أنهم يتوقعون له أدوار اجتماعية سلبية، وخلصت الدراسة إلى مجموعة من التوصيات لعدة جهات ومنها: فيما يخص الأسرة فيجب استشعار المسؤولية المجتمعية تجاه المفرج عنهم التائبين، والتعاون والتكاتف مع الدولة في الإصلاح والتطوير وفيما يخص البحث العلمي فعلى الباحثين التعاون مع اللجان والمراكز الوطنية التي تهتم برعاية السجناء وأسرهم والمفرج عنهم في إجراء البحوث الاجتماعية والهادفة التي تعمل على استراتيجيات وخطوات جديدة بما يتماشى مع رؤية المملكة ٢٠٣٠ وجودة الحياة للمواطن السعودي.

(*) باحثة دكتوراه، قسم الاجتماع والدراسات الاجتماعية، كلية اللغة العربية والدراسات الاجتماعية، جامعة القصيم.
(**) قسم الاجتماع والدراسات الاجتماعية، كلية اللغة العربية والدراسات الاجتماعية، جامعة القصيم.

The Impact of Criminal Stigma on the Individual Social Adjustment in the Saudi Society (Application Study in the City of Buraidah)

Seham bint Iqab Al-Harbi & Prof. Dr. Muhammad Al-Saif

Abstract

The study aimed to identify the impact of criminal stigma on the social adjustment of individuals who were previously condemned to a criminal court ruling, with a focus on socio-economic sanctions, unacceptable and undesirable descriptions and nicknames, and their predicted social status in the future, after they have repented and returned to the right path. To achieve this, the study relied a social survey approach as well as questionnaires and interpretative interview tools. The study was applied to the local community of Saudi families in the city of Buraydah, the sample size was (385) families of men and women, and the data were processed using statistical tests (Percentage rate to provide clarification of the trend of the research community towards the criminal stigmatization of those released from prison - Std. Residual– Confirmatory factor analytical).The study relied on the assumptions of stigma theory, which assumes that society's negative reaction to the repentant released individuals is what creates the "criminal" through social and economic sanctions, derogatory descriptions, and negative expectations regarding their social roles, so these factors hinder their desire and ability to integrate and social adjustment. The study reached several results, including the refusal of members of society, both men and women, and the younger and older generations, to marry a person released from prison. Additionally, there was a refusal to accept him in the professional occupations, and a reluctance to work with him or not joining institutions, The respondents' feedback varied regarding accepting the parolee's friendship, accepting him as a neighbor in their residential area, and involving him in projects. However, they generally reject him anyway. The results of the study also showed the possibility of members of society, men, women, and the younger and older generations, stigmatizing the person released from prison with descriptions in a derogatory way, and they expect him to have a negative social role. The study concluded with several recommendations for various stakeholders: For families, it emphasized the importance of social responsibility towards repentant released persons, promoting collaboration and solidarity with the state in reform and development efforts. In terms of scientific research, it is recommended that researchers collaborate with committees and national centers dedicated to caring for prisoners and their families in research that works on new social strategies and steps in line with the kingdom's Vision 2030 and the quality of life of the Saudi citizen.

المقـــدّمـــــة:

الحمد لله، والصـــلاة والســـلام على من لا نبي بعده نبينا محمد بن عبد الله وعلى آله وصحبه أجمعين وبعدُ.

لقد خلق الله الإنســـان في أحســـن تقويم وكرمه على باقي المخلوقات، وهذا التكريم جاء للبشرية أجمع من دون تفرقه أو استثناء، كما حفظت الشريعة الإسلامية كرامته الإنسانية وجرّمت كل عدوان عليه، وتأكيدًا لهذا التكريم جعل الله الإنســـان خليفة له في الأرض، وحمّله مســـؤولية عمارتها، ولن يكون آمنًا على حياته مُنعمًا بحقوقه النفســـية والاجتماعية إلا إذا أدى واجبه وتحمل مسؤولياته، وكما جاءت رسالته السامية في ضمان الحماية والأمان لكل البشرية، ووضعت العقوبات الشرعية في حال ارتكب الفرد جريمة عظم ذنبها وخطورتها، غاية هذه العقوبات تطهير وكفارة للذنب الذي ارتكبه الفرد، وحماية للمجتمع، وتحقيق الردع وتأهيل وإصـــلاح المحكوم عليه؛ حتى يعود إلى المجتمع مواطنًا صـالحًا، يسـتطيع التكيف والتوافق والتعايش مع الآخرين، وكما حفظ الإسـلام هذه العقوبات باسـتنادها إلى العدل والحق دون انتهاك أو اعتداء أو تعرض بقولٍ أو فعلٍ لكرامة المحكوم عليهم وصيانتها وحفظها في كافة التشريعات؛ بل وسبق كل الأنظمة والشرائع في حفظ كرامة النفس البشـرية منذ ١٤ قرنًا من خلال كتاب الله وسـنة نبيه محمد ﷺ، وبما أن الرحمة والمسـاوة والعدل أساس المعاملة في الشريعة الإسلامية وسمات المجتمع السعودي المتكاتف الذي تستمد منه وتعمل على البناء الاجتماعي السليم؛ فقد أكدت أيضًا على رعاية السجناء حتى بعد إفراجهم والأخذ بأيديهم نحو الهداية والصـلاح، بما يتماشـى مع قيم وتعاليم الإسـلام، وبما يحقق مصـالح الفرد والمجتمع والأمة الإسلامية، كما أن النظام السعودي حريص لرد اعتبار المحكوم عليه، بحيث يصبح له جميع الحقوق المقررة للمواطن الصـــالح، والتي كانت محظورة عليه بحكم النظام كأثر لصـــدور الحكم الجنائي بحقه. ويقصـد برد الاعتبار بأنَّه حق يقرره النظام بموجبه يجوز لكل محكوم عليه بعقوبة أن يحصـل بعد توافر الشـروط النظامية بقوة النظام، أو بقرار من الجهة المختصـة نظامًا على فرصـة بمحو وشطب الحكم الصادر بحقه من السجلات، وإزالة كل أثر لهذا الحكم في المستقبل، واسترداد المحكوم عليه لكافة الحقوق النظامية المخولة للمواطن الصـالح، والتي كانت قد تأثرت أو انتقصـت نتيجة الحكم الجنائي الصـادر بحق الشـخص في الحال والاسـتقبال، بحيث يصـبح بعد رد اعتباره

شخصًا له كامل الحقوق التي فقدها بإدانته بارتكاب الجريمة، وهذا الذي نصت عليه القاعدة الرابعة من قرار مجلس الوزراء رقم (١٢٥١) بتاريخ ١٣٩٢/١١/١٢هـ، ولا يختلف الوضع في الفقه الإسلامي عنه في النظام، إذ إنَّ من جرحت عدالته يحظر عليه ممارسة جميع المصالح والحقوق التي تستلزم شرط العدالة وبتوبته ورجوع عدالته إليه يصبح في عداد المواطنين العدول الأسوياء، وبالتالي يستحق كافة الحقوق المحظورة عليه؛ بسبب جرح عدالته في السابق. (المدرّع، ١٤٣٧، ١٦٤-١٧٣) لكن قد يتعرض السجين التائب عند خروجه من السجن لرد فعل اجتماعي سلبي من أفراد المجتمع، اتجاه من يعمل الأفعال المخالفة لقواعده بالرغم من توبته وندمه وانضباط سلوكه، مما يعيق توافقه وتعميق الهوة الاجتماعية بينه وبين محيطه الاجتماعي، وصعوبة تحقيق أهدافه وعلاقاته الاجتماعية وفرص الحياة المختلفة، وهذا ما يسمى بالوصمة الجنائية أو الاجتماعية، فهي مشكلة اجتماعية شديدة الترسخ وتعد سببًا جذريًّا للانحراف؛ ونظرًا لما تعيشه هذه الفئة من أزمة حقيقة بكل أبعادها الاجتماعية والنفسية والاقتصادية، تأتي هذه الدراسة لقياس أثر الوصم الإجرامي من ردود فعل المجتمع السلبية، والتي تأتي على شكل عقوبات تجاه من حُكم عليهم سابقًا بقضايا جنائية بعد توبتهم وصلاح سلوكهم، وذلك باعتمادنا على أهم النظريات الاجتماعية في مجال علم الاجتماع الجنائي وهي نظرية الوصم، التي تفسر السلوك المنحرف بقوة تأثير المجتمع السلبية على الفرد وليس بالسلوك ذاته.

إشكالية الدراسة:

إن من كرم الله عزَّ وجل لعباده المذنبين أنَّه فتح باب التوبة لكل مُذنب ومُخطئ ما لم يغرغر الإنسان أو تطلع الشمس من مغربها، قال تعالى: ﴿أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ هُوَ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَأْخُذُ الصَّدَقَاتِ وَأَنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾. (سورة التوبة، الآية: ١٠٤) كما حثَّت الشريعة الإسلامية على تجنب كل صور النبذ والاستحقار والإقصاء، قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءٍ عَسَى أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الِاسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَنْ لَمْ يَتُبْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾. (سور الحجرات، الآية: ١٣)

فنظرية الوصم الاجتماعي تُركز على ردة الفعل التي يمارسها أفراد المجتمع كوصمة سيئة تجاه من يقوم بالفعل المضاد للمعايير والنظم السائدة في المجتمع، حتَّى أصبحت هناك ثقافة جزئية خاصة لبعض الأفراد، تختلف مع الثقافة العامة للمجتمع السعودي التي تتميز بثقافتها السمحاء، هذه الثقافة هي الوصمة التي ترى المفرج عنهم من السجن التائبين بنظرة دُونية سلبية؛ مما يجعلهم يشعرون بعزلة وانطوائية وخوف من عدم تحقيقهم لمتطلبات حياتهم المعيشية، وبالتالي تُعيق توافقهم الاجتماعي بالرغم من توبتهم ورجوعهم لِرُشدهم واستقامة سلوكهم.

ويقصد بالوصم الإجرامي في هذه الدراسة أي ردود فعل المجتمع السلبية تجاه الفرد الذي خرج عن قواعد المجتمع ومعاييره، وهو من سُبق أن حكم عليه بحكم قضائي جنائي، هذه الردود هي الوصمة التي توضح مدى امتعاض المجتمع وكراهيته، وذلك بوضع علامات وألقاب وتعريفات سلبية تؤدي إلى عدم توافقه الاجتماعي بإحباط معنوياته وتشويه أخلاقه وتوقع أدوار اجتماعية سيئة تجاهه، وتطبيق عقوبات اجتماعية بعدم تقبله كشخص سويّ وراشد، وقبوله اجتماعيًّا كـ (زوج لأحد الأقارب، وصديق، وجار)، وعقوبات اقتصادية بعدم قبوله اقتصاديًا في (المهنة، أو إشراكه بالمشاريع، أو بالعمل معه والتحاقهم بالمؤسسات).

وتقوم نظرية الوصم على فرضيتين أساسيتين، وهما أنْ الانحراف لا يقوم على نوعية الفعل وماهيته بقدر ما يقوم على نتيجة ما يوصف به الفاعل من قبل المجتمع، كما أنَّ الانحراف عملية اجتماعية تقوم بين طرفين: الفعل الانحرافي، وردة فعل المجتمع تجاه ذلك الفعل الانحرافي ووصمه بالانحراف من جانب آخر. (الطخيس، ١٩٨٦م، ٩٨)

وفي هذا الصدد تم رصد عدة دراسات اجتماعية تناولت مشكلة الوصم الاجتماعي، دُرست بمجتمعات مختلفة ومتباينة، منها دراسة د. بدرية العتيبي في المجتمع السعودي بمدينة الرياض (٢٠١٠م) بعنوان "التقبل الأسري للمرأة السعودية المحكوم عليها في المؤسسات الإصلاحية وعلاقته ببعض المتغيرات الرئيسة المرتبطة به"، ومن أهم ما ورد فيها: أن معظم المبحوثات يعانون من عدم تقبُّل الأسرة عند الإفراج عنهن وعدم تسامحهن وعدم التعاون معهن، وكذلك دراسة للباحثين داود بوقلمون وبوعموشة نعيم في الجزائر بولاية جيجل (٢٠٢٠م) بعنوان "مظاهر الوصم الاجتماعي الممارس على السجين المفرج عنه"، وتوصلت إلى أنَّ المساجين

المفرج عنهم يقرون بأنَّ المجتمع ومؤسساته يمارس اتجاههم الوصم الاجتماعي بصورة سلبية، وذلك بحرمانهم من الحصـــول على وظائف بالقطاعات الحكومية أو الخاصـــة ونظرة المجتمع الدونية لهم ورفض أفراده من التعامل معهم من أسرهم ورفض تزويجهم. وأيضًـا دراسـة Breen عام (٢٠١١م) بعنوان "أثر التوســـيم والتهديد النمطية على إعادة إدماج الجاني" في الولايات المتحدة الأمريكية، حيث استنتجت: أنَّ النزلاء المفرج عنهم يعانون بشعورهم أنهم مستبعدين من المجتمع؛ بســبب ســوابق جنائية، ولا يوجد طريق للتكيف والتوافق مع المجتمع في إيجاد العمل والسكن أو التعامل معهم حتى انطبقت عليهم الوصمة السلبية.

وقد حاولت الباحثة التقصــي ورصــد الواقع الفعلي لآثار الوصــم الإجرامي على المفرج عنهم التائبين ممن حُكم عليهم بحكم قضائي جزائي، وذلك فيما يواجهونه من صعوبات تعترض توافقهم واندماجهم مع مجتمعهم واعتبارهم أفرادًا أســوياء. **وفي ضــوء افتراض النظرية المفســرة لمشكلة البحث نظرية الوصم يمكن صياغة نموذج نظري افتراضـي موجه للدراسـة الميدانية على النحو الآتي:** أن الوصــم الإجرامي من ردود فعل أفراد المجتمع الرجال والنســاء والشــباب والكبار تجاه الفرد التائب المفرج عنه من السجن ممن سبق أن ارتكب فعل جنائي، وذلك بتطبيق عقوبات اجتماعية وعقوبات اقتصادية ونعته بالأوصاف والألقاب الـــمُشينة غير المقبولة وغير المرغوبة وتحديد دوره الاجتماعي الذي يتوقعه أفراد المجتمع، وعلاقة الوصـم الإجرامي في ثقافة المجتمع السعودي بنوع الجريمة المرتكبة، ونوع المفرج عنه من السجن رجل أو امرأة.

أهمـــية الـــدراســـــة:

تتحدد أهمية الدراسة في جانبين أساسين هما: الأهمية النظرية، والأهمية التطبيقية.

أ) الأهميـــة النظـــريـــة:

إبراز أســبقية الإســلام بتفســير بعض الســلوكيات والقيم المرتبطة بالانحراف والجريمة، فالاتجاه الإسلامي يتجنب كل المزالق التي وقعت فيها التفسيرات الوضعية لاعتماده على حقائق ثابتة في القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة.

بيان الفروقات في المراكز الاجتماعية، وعلاقتها بمصدر الوصم سواءً بين الرجال والنساء أو بين الأجيال الشباب والكبار لتفسير مشكلة البحث وبناء الإطار التصوري الموجه للدراسة الميدانية، مما يسهم بمعرفة أهم الآثار الاجتماعية المترتبة من ردود فعل المجتمع تجاه السجناء المفرج عنهم، وذلك بالاستناد إلى النموذج النظري الافتراضي.

تزداد أهمية الدراسة بأنها من الموضوعات الجديدة التي تُجرى في مجتمع القصيم الذي لم تتناوله الدراسات السابقة في علم الاجتماع الجنائي في هذا المجال.

تقدم للباحثين نموذج نظري يفسر ظاهرة الوصم الاجتماعي اجتماعيًّا، وتعميق المعرفة السوسيولوجية بتقديم آلية علمية ومنهجية لكيفية قياس حجم تفسير نظرية الوصم الإجرامي بالاستناد إلى ثقافة المجتمع السعودي.

تقدم للباحثين نموذج في تصميم أداة بحث كمية تحوي افتراضات النظرية في تدرج الاستبانة.

ب) الأهمية التطبيقية:

تزويد واضعي القرارات والجهات المختصة كالمديرية العامة للسجون واللجان الوطنية المهتمة بشؤون السجناء، والمفرج عنهم ببعض الآثار المترتبة من ردود فعل أفراد المجتمع السلبية التي تساعدهم في حل مشكلات السجناء المفرج عنهم التائبين، وذلك باعتماد آلية علاجية إصلاحية سليمة تضمن عملية اندماجهم وتأمين حياة كريمة لهم في المجتمع.

نأمل في هذه الدراسة زيادة الوعي عند الأسر، وبأن يكونوا أكثر استبصارًا بواقع حياة المفرج عنهم التائبين، وبأهمية هذه الفئة كونهم جزءًا لا يتجزأ من المجتمع ومساعدتهم بتحقيق توافقهم وانسجامهم مع المجتمع.

إمكانية الإستفادة من نتائج واقتراحات الدراسة للجهات المعنية كالمراكز الاجتماعية ووزارة الإعلام والقطاعات الوظيفية تُسهم في تحسين مستوى التوافق الاجتماعي، وتذليل الصعوبات والعقوبات التي يعاني منها المفرج عنهم التائبين بعد خروجهم من السجن.

مفـاهيـم الـدراســـة:

١-الـوصـم الإجـرامـــي:

يُعرّف الوصـــم لُغةً: هو العيب أو العار، ويقال في فلان وصـــمة ما أي عيب. (ابن منظور، ٢٠٠٥، ٥٩٢)

أما اصـطلاحًا يُعرّفه محمد عاطف غيث: بأنه صـورة ذهنية سـلبية تُلصـق بفرد معين كتعبير عن الأشـياء والاسـتهجان لهذا الفرد؛ نتيجة اقترافه سـلوكًا غير سـوي يتعارض مع القيم والمبادئ السارية في المجتمع. (غيث، ١٩٩٥، ٤٤١)

وعرّفه فرانك تاتنوم: بأن الوصـم عملية صـنع المجرم تشـمل وضـع علامات وألقاب وتعريفات وفعل وشرح تقوم الجماعة بإلصاقها على الأفراد، وتؤدي عملية الوصم هذه إلى خدمة أغراض الجماعة وتحقيق بعض من أهدافها؛ حيث أنَّها تسـاعد على بلورة نقمة الجمهور ضـد الشـخص المخالف، وأيضًـا تأكيد نقمة الفرد الموصـوم نحو نفسـه، وبالتالي إحباط معنوياته وتشـويه أخلاقياته، مما ينتج عنه تأكيد التضـامن والتآزر الجماعي واحتمالات تحقيق الرفعة والسمو لدى البعض منهم، وأيضًا ضمان الجماعة. (كاره، ١٩٨٧م، ٣١٦)

كما عرّفه كارلز (Carles,1992): بأنَّه عبارة عن إلصاق صفة أو تهمة سلبية كصفة جانح أو مجرم بالشخص، مما تختلف شدته وأثره واستمراريته بناءً على الجهة التي تقوم بعملية الوصم وعلى نوع الفئة التي ينتمي إليها الموصوم. (كاره، ١٩٩٢، ١٥)

أمّا إجرائيًّا يُعرّف الوصـم الإجرامي في هذه الدراسـة: بأنَّه عملية تحتوي على وضـع علامات وألقاب وتعريفات سلبية من قِبل أفراد المجتمع (رجال ونساء، وشباب وكبار)، وإلصاقها على الفرد التائب من فعله الجنائي الذي سبق أن حُكم عليه بحكم قضائي جزائي، وبالتالي إعاقة توافقه الاجتماعي.

٢-التـوافـق الاجتمـاعـي:

يقصـد بالتوافق في اللُّغة: الاتفاق والتظاهر، ووفق الأمر: كان صـوابًا موافقًا للمراد. (ابن منظور، ١٩٥٧، ٣٧٢)

وأوفق القوم لفلان: دنوا منه، واجتمعت كلمتهم عليه، ووافق فلان بين الشـيئين موافقة ووفاقًا: لاءَم، ووفق بين القوم: أصلح. (أنيس، ٢٠١١، ١٠٤٧)

ويعرّف التوافق الاجتماعي: بأنَّه محاولة الفرد عند مواجهته لمشكلة أو صراع بأن يغير من عاداته واتجاهاته للتلاؤم مع الجماعة التي يعيش فيها. (الصالح، ١٩٩٩، ٤٩٦)

وعرّفه قاموس العلوم الاجتماعية: بأنَّه قدرة الفرد على التلاؤم مع الهدف الذي يسعى إلى تحقيقه في الوقت الذي يستطيع أنْ يقيم فيه علاقات منسجمة وسوية مع الظروف والمواقف والأشخاص الذين يكونون بيئة محيطة به، وبمعنى آخر مساعدة الأفراد على تعديل ممارسة حياتهم اليومية من خلال توجيههم إلى الاعتماد على برامج انتقائية في العمل أو الدراسة، وذلك بالاستعانة بأساليب مواجهة الأزمات. (غيث، ٢٠٠٢، ٩٨)

أمَّا إجرائيًّا يُعرّف التوافق الاجتماعي في هذه الدراسة: بأنَّه مدى منح المجتمع فرصة للجاني بالندم على جريمته وقبول توبته بعد تنفيذ العقوبة الرسمية، وتعامل المجتمع معه كشخص سويٍّ وراشد وقبوله اجتماعيًّا كـ (زوج، صديق، جار)، وقبوله اقتصاديًّا في (المهنة، وإشراكه بالمشاريع والعمل معه والتحاقهم بمؤسسات)، وتوقع أدواره بالمستقبل، وعدم إلصاق به ألقاب سلبية تحد من التعايش معه وقبوله كفرد من أفراد المجتمع.

أهداف الدراسة:

تسعى الدراسة بالاستناد إلى الإطار النظري الموجه للدراسة الميدانية إلى تحقيق الأهداف الآتية:

- التعرف على ردود فعل المجتمع تجاه الأفراد ممن سبق أن حُكم عليهم بحكم قضائي جزائي بتطبيق عقوبات اجتماعية (هجر اجتماعي)، وعلاقة ذلك بنوع الجريمة ونوع المفرج عنه رجل أو امرأة.
- التعرف على ردود فعل المجتمع تجاه الأفراد ممن سبق أن حُكم عليهم بحكم قضائي جزائي بتطبيق عقوبات اقتصادية (حصار اقتصادي)، وعلاقة ذلك بنوع الجريمة ونوع المفرج عنه رجل أو امرأة.
- معرفة الأوصاف والألقاب المُشينة الغير مقبولة والغير مرغوبة التي يحددها المجتمع لمن سبق أنْ حُكم عليهم بحكم قضائي جزائي عن غيرهم من الأسوياء، وعلاقة ذلك بنوع الجريمة ونوع المفرج عنه رجل أو امرأة.

- التعرُّف على الدور الاجتماعي المتوقع من المجتمع لمستقبل الأفراد الذين سبق أن حُكم عليهم بحكم قضائي جزائي، وعلاقة ذلك بنوع الجريمة ونوع المفرج عنه رجل أو امرأة.

تســاؤلات الــدراســـة.

تسعى الدراسة في ضوء الإطار التصوري الإجابة عن التساؤلات التالية، وهِي:

- ما ردود فعل المجتمع تجاه الأفراد ممن سبق أنْ حُكم عليهم بحكم قضائي جزائي بتطبيق عقوبات اجتماعية (هجر اجتماعي) بما يخص قبولهم كزوجًا لأحد الأقارب أو صـداقتهم أو مجاورتهم في الحي، وعلاقة ذلك بنوع الجريمة ونوع المفرج عنه رجل أو امرأة؟
- ما ردود فعل المجتمع تجاه الأفراد ممن ســـبق أن حُكم عليهم بحكم قضـــائي جزائي بتطبيق عقوبات اقتصـادية (حصـار اقتصـادي) بما يخص قبولهم بالمهنة أو إشـراكهم بالمشـاريع أو العمل معهم والتحاقهم بمؤسـسـة، وعلاقة ذلك بنوع الجريمة ونوع المفرج عنه رجل أو امرأة؟
- معرفة الأوصاف والألقاب الـــمُشينة الغير مقبولة والغير مرغوبة التي يحددها المجتمع لمن سبق أن حُكم عليهم بحكم قضـائي جزائي عن غيرهم من الأسـوياء كوصـفه بمجرم أو منحرف أو عاصٍ أو مُذنب أو مخادع أو مُخطئ أو تائب، وعلاقة ذلك بنوع الجريمة ونوع المفرج عنه رجل أو امرأة؟
- ما الدور الاجتماعي الذي يتوقعه المجتمع لمستقبل الأفراد الذين سبق أن حُكم عليهم بحكم قضـــائي جزائي كتوقعهم بعودته إلى الفعل الإجرامي أو يكون شـــخص عنيف أو شـــخص عاطل أو يصعب الوثوق به، أو لا يمكنه ضبط نفسه أو يكون نموذج حسن وقدوة أو يكون عضو فعّال ومنتج، وعلاقة ذلك بنوع الجريمة ونوع المفرج عنه رجل أو امرأة؟

النظـريـة الاجتمـاعيـة المفسـرة لمشكلـة الـدراسـة (نظـريـة الـوصـــم):

يقصـــد بالوصـــم في علم اجتماع الجريمة عمليات ردود الفعل الاجتماعية من أقوال وأفعال ضـد الأفراد مرتكبي الانحرافات والأفعال السـلوكية والجنائية، تنتهي هذه الردود بإلصـاق ألقاب على هؤلاء الأشـــخاص بأنهم منحرفون أو مجرمون، وذلك من أجل تأكيد نقمة المجتمع

على الشخص المنحرف أو المجرم، وتأكيد تضامن المجتمع ونبذه للسلوكيات المخالفة لقيمه ومبادئه. (السيف، محمد،٢٠١٧، ١٣٣)

ويشير (عارف) إلى أنَّ الفرد الذي يتعرض للوصم الرسمي يعيش حالة من الانطوائية والرفض الاجتماعي وعدم الاستقرار يدفعه ذلك إلى تبني ثقافة فرعية تمنحه التبرير للانخراط في العمل الإجرامي هروبًا من حالة العزلة التي فرضت عليه؛ بسبب هذه الوصمة. (عارف، ١٩٧٥م، ٢٣٨)

وفيما يلي آراء أشهر رواد نظرية الوصم الإجرامي في دراسة الانحراف والجريمة، نستعرضها في أبرز النقاط التالية:

أولًا: فرانك (تاتنبوم) (Frank, Tannenbaum, 1938):

ألّف كتاب الجرمة والمجتمع، وكان أول من استخدم مصطلح "تهويل الشر" عام ١٩٣٨م، واعتمد في دراسته على المصادر القانونية ودراسات الانحراف التي قام بها (ذراشر) وعلماء جامعة شيكاغو حتى يمكن تطوير المفهوم الأساسي (نظرية الوصم). (مركز أبحاث مكافحة الجريمة، ١٤١٥هـ، ٦٩)

بدأ (تاننبوم) Tannenbaum بمعارضة تلك الرؤية التقليدية التي تعد الجريمة حقيقة، ولكن ذات نسبية قانونية، فما يُنظر إليه كشيء قانوني في مجتمع، قد لا يُنظر إليه كشيء قانوني في مجتمع آخر؛ أي إنَّ تجريم السلك نسبي يختلف من مجتمع إلى آخر؛ وذلك نظرًا لاختلاف نظرة المجتمعات لهذه الظاهرة فكل مجتمع يحدد من خلال أوضاعه ونظمه ومعاييره معنى السلوك سوي وغير سوي. (الجمعي، ١٤٠٤هـ، ٢٠)

ثانيًا: أدوين ليمرت (Edwin, Lemert, 1951):

فقد درس النظرية من خلال كتابه الشهير الباثولوجيا الاجتماعية، والذي درس فيه الفرق بين الانحراف الأولى والانحراف الثانوي. ويشير مصطلح الانحراف الأوّلي إلى الأفعال والتصرفات التي تنتهك المعايير ولا تؤدي إلى نتيجة الوصم، بينما الانحراف الثانوي فهو يؤدي دورًا مهمًا في إلصاق صفة الوصم بالفرد. (مركز أبحاث مكافحة الجريمة، ١٤١٥هـ، ٧١)

حيث يرى ليمرت أنَّ الانحراف في النهاية حصيلة صراع ثقافي تتجسد آثاره في التنظيم الاجتماعي للمجتمع، ويتم من خلال ثلاثة مستويات:

- **الانحراف الفردي:** وهو ما يمكن إرجاع أسبابه إلى ذات الفرد.

- **الانحراف الظرفي:** وهو ما يحدث تحت ظروف ومواقف لا يمكن للفرد معها تجنب الانحراف.
- **الانحراف الاجتماعي:** وهو الذي يقع على مســـتوى التنظيم الاجتماعي، ويتكون من خلال تبلور تنظيم قيمي أو تنظيم ثقافي بحيث يصـبح السـلوك المنحرف أسـلوبًا من أساليب العيش ومقبولًا لدى الناس. (الدوري، ١٩٧٢م، ٢٦٤)

ويميز ليمرت بين الانحرافين الأولي والثانوي، إذ إنَّ الانحراف الأولي ظـاهرة متعـددة الأصـول والمصـادر، حيث ينشـأ مثل هذا الانحراف عن مجموعة من المصـادر الاجتماعية والنفســية والثقافية والفيزيولوجية؛ وأمَّا الانحراف الثانوي فينشـــأ عن إدراك المنحرف لبعض الصفات الاجتماعية والنفسية التي تحيط بالدور الانحرافي ذاته. (Wirikat, 2013)

كما تمر عملية إلصـاق الوصـمة بعدد من المراحل التدريجية خلال تفاعل الجماعة مع الفعل الذي قام به فرداً معيناً حسب ما أورده (E Lemert, 1951)، وتتصف هذه المراحل بأنَّها متداخلة، وتتمثل في المراحل التالية:

- مرحلة الجنوح الأولية أو الاشتباه والاتهام المبني على الشائعات والأقاويل، حيث يرتكب الفرد جريمته الأولية لقياس ردود فعل المجتمع نحو ما يقترفه.
- مرحلة قيام ردود فعل سلبية من قبل المجتمع من باب الاستهجان والاستنكار قد تشتمل على عقوبات معنوية فقط، حيث يرد المجتمع على ســـلوك الفرد بأنواع العقاب المقررة في العرف والنظام.
- مرحلة تكرار الانحراف الأوّلي وزيادة نسبته وكميته أحيانًا كرد فعل لما يواجهه الفرد من ردود فعل اجتماعية ســلبية ناتجه عن اشــتباه أو اتهام أو ترويج شــائعات أو أقاويل، وتكون نسبة أو عدد مرات التكرار أكبر من الأولى.
- مرحلة قيام ردود فعل اجتماعية أكثر اعتراضًـا وأشد قسوة توحي للفرد بأنَّه مرفوض من قبل الشخص أو الأشخاص الذين يتعاملون في العادة معهم.
- مرحلة ازدياد الانحراف والأفعال المعادية موجهة نحو ما يقومون بردود الأفعال السـلبية أو تطبيق العقاب.
- مرحلة قيام المجتمع باتخاذ ردود فعل رسـمية تتخذ الإجراءات الرسـمية ضـده، والذي يعني إلصاق التهمة أو الوصمة به، وهذا ما يسمى بالمرحلة الثانوية أو اللاحقة.

- مرحلة استخدام الانحراف كنوع من أنواع التحدي والعقاب للمجتمع، وذلك بزيادة الانحراف للرد المباشر على موقف المجتمع نحو الفرد والمنحرف ومواجهة وصمة المجتمع بالانتقام منه بزيادة الانحراف والجريمة، ونتيجة لذلك يزداد الوصم وتزداد ردود الفعل المجتمعة.
- المرحلة الأخيرة يقبل الفرد المنحرف بمركزه الاجتماعي الجديد كشخص مجرم أو منحرف ويحاول التأقلم والتوافق مع شخصيته الجديدة ودوره الجديد كشخص مجرم (موصوم). (الطخيس، ١٤٠٣هـ، ١٠٠)

ثالثًا: هوارد بيكر (Howard Becker 1963):

وهو أحد مُنظري هذه النظرية وأكثر علماء نظريات الوصم شهرة، ولقد تبلورت نظرية الوصم، واتضحت بصورتها النهائية من خلال كتابه المعروف (outsiders) الذي أصدره في سنة ١٩٦٣م بعنوان "الغرباء" أو "المهمشون" عن بعض فئات المجتمع. (الدوري، ١٩٧٢م، ٢٦)

حيث يوضح أنَّ مصدر الانحراف هو المجتمع، ويقصد بذلك القواعد والظروف والصفات الفردية، وردود الفعل من قبل المجتمع الذي يعمل كفاصل بين السلوك المنحرف وغير المنحرف، وقد يكون السلوكان كلاهما متشابهين، وقد لا يكون السلوك المنحرف موجودًا أو حقيقيًا، فهو يرى أن رد الفعل يؤمن بوجود الانحراف بمعنى أن رد الفعل المجتمعي هو الذي يخلق الانحراف. (الوريكات، ٢٠٠٨، ١٩٥)

وقد أضاف هوارد بيكر إلى نظرية ليمرت موضحًا العلاقة بالانحراف بين ردود الفعل تجاهه ليست علاقة ثابتة واحدة في جميع الظروف والأحوال، وإنما تختلف باختلاف الزمان والمكان، وباختلاف من يصدر عنهم رد الفعل. (الدوري، ١٩٧٢م، ٢٦)

رابعًا: ارفنج جوفمان (Erving Goffman):

لاحظ في كتابه "الوصمة الاجتماعية" بأنَّه وضعية الشخص الذي به شيء يجعله غير مؤهلٍ ولا يتركه مقبولًا من طرف المجتمع، ويتعلق الأمر إذا بممارسة تمييز المعطيات على الحقائق المتجاورة على وصمة العار. (Goffman,2015,13)

وبشكل عام يُمثل هذا الاتجاه الاجتماعي النظري "**نظرية الوصم**" محاولة علمية منهجية لربط السلوك الإجرامي أو المنحرف بأرضية اجتماعية واسعة تضم مجموعة من العوامل والمواقف الثقافية والاجتماعية التي يمكن أن تكون مسؤولة عن تكوين وتطوير بعض الأنماط السلوكية الإجرامية والجانحة. (فريجه، وهياق، ٢٠١٩م، ١٢١)

وهذا يؤكد أنَّها من النَّظريات الاجتماعية التي تربط الانحراف الإجرامي بالنظام ككل، أي أن الطريقة التي يتعامل بها المجتمع مع الفرد هي التي تؤدي إلى استمراره في ذلك السلوك المنحرف، وما ذلك الانحراف إلا نتيجة تفاعلية بين فعل الفرد المنحرف، وردود أفعال المجتمع اتجاهه، وبتناميها في عملية تصاعدية تصل في النهاية إلى استقرار المنحرف على ذلك السلوك المنحرف ثم وصمه بالانحراف، وتقوم نظرية الوصم على فرضيتين أساسيتين هما:

- أنَّ الانحراف لا يقوم على نوعية الفعل وماهيته بقدر ما يقوم على نتيجة ما يوصف به الفاعل من قبل المجتمع
- أنَّ الانحراف عملية اجتماعية تقوم بين طرفين: الفعل الانحرافي، وردة فعل المجتمع تجاه ذلك الفعل الانحرافي ووصمه بالانحراف من جانب آخر. (الطخيس، ١٩٨٦م، ٩٨)

مفهوم الوصم الاجتماعي:

يعرّف الوصم في اللُّغة العربية بأنَّه: العار، والعيب، والصدع والعقدة في العُود، والوصمة: العار والعيب (مصطفى وآخرون، ١٩٨٩، ١٠٣٨)

وقد عرّفه غيث (١٩٩٥م) بأنه: صورة ذهنية سلبية تلصق بفرد معين كتعبير عن الاستياء والاستهجان لهذا الفرد؛ نتيجة اقترافه سلوك غير سوي يتعارض مع القيم والمبادئ السارية في المجتمع، ويوصم الشخص عندما يطلق عليه نعت ما ثم يصنف في مجموعة معينة تحمل هذا الاسم الذي ينم عن سمات وصفات سلبية تؤدي إلى فقدانه لمنزلة الاجتماعية والتمييز ضده في التعامل. (غيث، ١٩٩٥، ٤٤١)

ويُعرّف أيضًا بأنَّه: صفة ازدرائية تلصق بفرد معين بواسطة آخرين من المجتمع، وتكون فيمن يخالف قوانين المجتمع، وهي تبلور نقمة المجتمع ضد الفرد المخالف. (العتيبي، ٢٠١٠، ٦٦٤). وحدده كاره (١٩٩٢م) بأنَّه إلصاق صفة أو تهمة نفسية أو اجتماعية. (جابر، ١٩٨٩، ١٨٧)

كما تعرّف الوصمة الاجتماعية بأنَّها: علاقة ازدراء تلصق بفرد معين من قبل جماعة أو أفراد آخرين، كما تشير إلى جزاء سلبي أو تعبير عن استهجان لعدم الامتثال أو اختلاف غير مرغوب فيه يميز به فرد معين ويحرمه من الدعم الاجتماعي. (الصالح، ١٩٩٩، ٥٠٧)

ونستنتج من ذلك ما يلي:

- **الوصمة:** فهي تشير إلى أنها هي تلك العملية التي تنسب الأخطاء أو الآثام التي تدل على الانحطاط الخلقي إلى أشخاص في المجتمع لتصفهم بصفات بغيضة أو سمات تجلب لهم العار وتثير حولهم الشائعات، وتتمثل هذه الصفات بخصائص جسمية أو عقلية أو نفسية أو اجتماعية، فإذا ما لحقت الوصمة بشخص ما أكسبته صفة غير مرغوب فيها تحرمه من التقبل الاجتماعي أو تأييد المجتمع له؛ لأنه أصبح شخصًا مختلفًا عن بقية أشخاص المجتمع، وهذا الاختلاف يكمن في خاصية من خصائصه الجسمية أو العقلية أو الاجتماعية فتجعله مغتربًا عن المجتمع الذي يعيش فيه؛ نظرًا إلى حالة الرفض الاجتماعي التي يعاني منها من جراء اتسامه بتلك السمات آنفة الذكر، مما يجعله في إحساس دائم بعدم التوازن النفسي والاجتماعي. (جابر، ١٩٩٠، ١٨٧)
- **العزلة الاجتماعية:** هي نمط من أنماط الاغتراب يقصد به الشعور بالافتقار إلى العلاقات الاجتماعية ذات المغزى مع الآخرين والإحساس بالتعاسة؛ بسبب هذا الافتقار. (meclosky,1965, 30)
- **الفرد الموصوم:** هو ذلك الفرد الذي ارتكب جرمًا في حق المجتمع، مما يجعله يواجه الكثير من العوائق الاجتماعية التي تحد من نشاطاته وتقدمه، ويواجه الكثير من الحواجز الاجتماعية تحول دون تحقيق اندماجه الاجتماعي، ومن بين هذه الحواجز ما يحمله أفراد مجتمعه من ميول واتجاهات سلبية تجاهه، وما يصنعه المجتمع من قوالب نفسية وأنماط سلوكية يضع فيها الموصوم باعتباره مختلفًا الأسوياء. (الشناوي، ١٩٨٩، ٥-٦)

وعليه يتحدد مفهوم الوصم من خلال العناصر التالية:

- المجتمع الإنساني بوضع العديد من القواعد الاجتماعية التي تنظم السلوك الإنساني وتحفظ للمجتمع توازنه واستقراره.
- يتحدد نوع سلوك الفرد من خلال تطبيق هذه القواعد المنظمة للسلوك عليه، ومن ثم فإن تحديد السلوك بكونه (منحرفًا) يكون من خلال رد الفعل تجاه هذا السلوك ولا يرجع إلى السلوك ذاته، فإذا لم يكن هناك رد فعل فلا يكون هناك انحراف.

- عندما يدرك المشاهدون الاجتماعيون سلوكًا ما ويصمونه بالانحراف، فإن مرتكب هذا السلوك يوصم أيضًا بالانحراف، ويكتسب صفة مجرم أو منحرف.
- ينظر المشاهدون إلى الفرد حال وصمه بأنه يتصرف في ضوء ما وُصم به، فالشخص الموصـــوم بأنَّه مجرم يُنظر إليه بالدرجة الأولى على أنَّه مجرم مع تجاهل الســـمات الأخرى التي يُسلّم بها.
- عادة يراقب مصـــدر من صـــدر عنهم رد الفعل (الأفراد، الجماعات) هؤلاء الذين وُصـــموا بأنهم منحرفون؛ لأنَّ من المحتمل عودتهم إلى ارتكاب السلوك الإجرامي نفسه مرة أخرى.
- غالبًا ما يكون رد الفعل الاجتماعي تجاه الموصومين وما يصاحبه من مواقف واتجاهات سلبية نحوهم من أفراد المجتمع وجماعاته ومؤسساته الرسمية، معبرًا عن الاستنكار والسخرية والرفض والنبذ الاجتماعي لهم ولأسرهم بصفة خاصة، مما يفرض عليهم نوعًا من العزلة الاجتماعية.
- يترتب على رفض المجتمع ونبذه الموصوم سلوكًا منحرفًا (انحراف ثانوي)، ويعد نتاجًا لتقبل الوصـــم بوصـــفه هوية ذاتية تؤدي بالموصـــوم إلى الاتجاه نحو امتهان الجريمة والانحراف والابتعاد عن مزاولة النشاط المشروع. (خرياطة، ٢٠١٩، ٣٠)

وهناك وجهة نظر ترى أنَّ الوصمة تحتوي على ثلاث عناصر هي:

- **مشكلات معرفية:** أن الفرد الذي يشعر بالوصمة توجد لديه مشكلات معرفية حيث يعتقد بأنه السبب في وصمة المجتمع له.
- **مشـــكلات المواقف:** أن الفرد يبتعد عن المواقف الاجتماعية؛ لأنَّه يشـــعر بوصـــمة المجتمع له.
- **مشـــكلات ســـلوكية:** القيام بســـلوكيات غير مرضـــية ومضـــادة من قبل المجتمع. (أحمد، ٢٠١٦، ٢٤٧)

ولِنظرية الوصم مبادئ رئيسية تستند إليها وهي ما يلي:

- إن وصم الفرد بالجريمة قد يكون صحيحًا أو غير صحيح، إلا أنَّ المجتمع قد كوّن هذه النظرة عنه وبقيت النظرة مترسخة في المجتمع حياله.
- وجود علاقة مليئة بالشـــكوك والشـــبهات بين المجرم والمجتمع الذي وصـــمه بالجريمة والانحراف.

- إن وصم المجتمع للفرد بالجريمة قد يجعله يشعر بأنَّه مجرم؛ إذ إنْ تقييم المجتمع للفرد يؤثر في تقييم الفرد ذاته، علمًا بأن شعور الفرد بأنَّه مجرم يهبط من قيمته ويجرح شعوره، مما يدفعه ذلك إلى ارتكاب جرائم خطيرة ضد المجتمع.
- الجرائم تصنف إلى صنفين: جرائم أولية وهي جرائم قد افتعلها الفرد حقيقة كالقتل والسرقة والغش، والجرائم الثانوية وهي الجرائم التي يقوم بها الفرد؛ نتيجة للنظرة السلبية التي يحملها المجتمع عنه، ويبقى يحملها في فترة سابقة قد ارتكب فيها جريمة معينة
- إن أسباب السلوك الإجرامي والانحراف السلوكي لا تتعلق بالمجرم نفسه أو بالظروف الموضوعية التي يمر بها، وإنما تتعلق بوصم المجتمع للمجرم بالجريمة هذا الوصم الذي يدفع الفرد إلى الجريمة والجنوح. (Lilly, A, 1993, 53)
- وبناءً على ذلك فإن أهم عناصر عملية السلوك المنحرف من وجهة نظر نظرية الوصم هي الخبرة الناشئة لدى الشخص بعد القبض عليه، وما تعرض له من عملية دمغه أو وصمه بوصمة الانحراف بما يجعلها العلامة الفارقة لدى الشخص، والتي تمثل المقام الأول فوق كل الصفات الأخرى التي يحتلها الفرد في مجتمعه. (اليوسف، ٢٠١٤)

وفيما يلي إسهامات نظرية الوصم في مجال تفسير الانحراف والجريمة:

لقد قدمت نظرية الوصم إسهامات مهمة إلى نظرية علم الاجتماع بصفة عامة، ونظرية الانحراف أو السلوك الإجرامي بصفة خاصة، ومن أبرز هذه الإسهامات ما يلي:

- أشارت هذه النظرية إلى ضرورة الاهتمام بالطرف الآخر في عملية التفاعل بين المنحرفين وغير المنحرفين، ممَا أدى إلى انبثاق دراسات، وأجريت على فئات اجتماعية وجماعات متخصصة في اتخاذ القرار وصنع القواعد والإشراف على تنفيذها. (جابر، ١٩٨٩م، ٢٠٢)
- كان لهذه النظرية الفضل الأول على التفكير في العملية السياسية التي تكمن وراء التجريم والربط بين الانحراف والسياسة. (Larry& joseph, p197,1988)
- أشارت الأفكار التي انطوى عليها تجاه هذه السياسة ضمنًا إلى مسألة التغير الاجتماعي، وخاصة عندما أشارت إلى أن الحكم على الانحراف لا ينطلق من طبيعة

الفعل ذاته، وإنَّما يتحدد بواســـطة مجموعة من الظروف الاجتماعية والاقتصـــادية والسياسية المتغيرة، ولذلك فهو معرض للتعديل أيضًا. (عوض، ٢٠٠٠م، ١٤٧)

- ومن وجهة نظر علم الجريمة تشـير كلمة الوصـم إلى أن الشـخص الموصـوم هو الشـخص الذي يخالف المجتمع في قيمه ومعاييره ويصـر على تجاوز حدود المجتمع، ومِن ثَمَّ يتم النظر إليه باعتباره شاذًا وغير سوي، وعندما يتم القبض عليه وإدانته يمكن الإشارة إليه باعتباره موصومًا جنائيًا. (حنبظاظة، ١٩٩٧م، ٥٣).

واستنادًا لما سبق نجد **نظرية الوصم الإجرامي** من أهم النظريات التي تُفسر الظاهرة في بعدها السوسيولوجي، فهي عملية تجريد أشخاص في مجموعات محددة من صفة الإنسان وإهانتهم وتشويه سمعتهم وتحقيرهم، وهي عملية غالبًا ما تقوم على شعور النفور. (سليماني، وبقشة:٢٠١٦:١٠٣) مما يؤثر على حياتهم الطبيعية وعدم التوافق الاجتماعي وصـعوبة اندماجهم الحقيقي والفعال في المجتمع جراء أثر الوصمة الإجرامية، فهي لا تقوم على نوعية الفعل الذي سلكه الشخص بل على نتيجة الفعل الإجرامي، ونعت الفرد بإلحاقه بصفات وألقاب غير مقبولة ودونية.

الإجـراءات المنهجيـة للـدراســـة:

يناقش هذا الفصـل الإجراءات المنهجية الـــمُتبعة للدراسـة، وهي نوع الدراسـة، ومنهج الدراســة ومجتمعها وعينتها، كما تم عرض أهم خصــائص مجتمع البحث، وحدود الدراســة في مجالاتها الموضوعية والمكانية والزمانية والبشرية، والأدوات القياسية للدراسة عند جمع البيانات، ومتغيرات الدراسة، والمعالجة الإحصائية وما تم استخدامها من اختبارات مُناسبة للدراسة، كذلك الصعوبات التي واجهت الباحثة وكيفية التغلب عليها.

نـــوع الـــدراســـــة:

نوع الدراســة وصـــفية، أي تُعنى بقياس أثر المتغيرات المســتقلة على المتغير التابع (مشـكلة البحث)، وتفسـير المشـكلة بافتراضـات النظرية لتحقيق أهداف البحث، والإجابة عن التساؤلات بأسلوب منهجي علمي ومُقنع وعميق.

منهج ومجتمع الدراسة:

اعتمدت الدراسة عند جمع البيانات الميدانية على منهج المسح الاجتماعي؛ نظرًا إلى طبيعة البحث الوصفية فهو أكثر المناهج ملاءمةً لموضوع الدراسة، كما أنَّه يعتمد على الوصف والتحليل والتفسير، ووحدة الدراسة هي: (رب الأسرة من الرجال والنساء بمدينة بريدة)، وقد تم جمع البيانات من المترددين على المراكز الصحية في أحياء مدينة بريدة باعتباره المرفق الرئيس والوحيد الذي يقصده سكان الحي، حيث يبلغ عدد الأسر من السعوديين (٢٩٢,١٨٣) رب أسرة، حسب آخر إحصائية من هيئة الإحصاء العامة عام ١٤٤٤هـ، وأجريت الدراسة على عينة ممثلة لحجم المجتمع الكلي تساوي (٣٨٥) رب أسرة حسب جداول العينات الإحصائية. (الضحيان، ١٤٢٠هـ، ١١٥)

كما اختارت الباحثة عينة الدراسة بأسلوب المراحل المتعددة وفق الخطوات التالية:

- **المرحلة الأولى:** تم حصر عدد الأسرة السعودية بمدينة بريدة من رجال ونساء.
- **المرحلة الثانية:** تم تقسيم الأحياء حسب الاتجاهات، وذلك (بالتعاون مع أمانة بريدة)، وهي خمس اتجاهات: (أحياء الوسط، أحياء الشمال، أحياء الجنوب، أحياء الشرق، أحياء الغرب)، كما تم تقسيم العدد الكلي لمجموع الأسر على عدد الجهات المذكورة.
- **المرحلة الثالثة:** تم (الاتفاق والتعاون مع مدير إدارة الصحة العامة وصحة المجتمع وحضور دورة البحوث الأخلاقية)، بإرسال خطاب تعميم لجميع المراكز الصحية التي وقع عليها الاختيار، وهي: (مركز صحي الصفراء، ومركز صحي الفايزية، ومركز صحي شرق الفايزية، ومركز صحي الإسكان، ومركز صحي الريان الغربي، ومركز صحي البساتين، ومركز صحي الضاحي، ومركز صحي المريديسية، ومركز صحي الموطأ، ومركز صحي النخيل، ومركز صحي الشماس) مقسمة على الخمس جهات بواقع مركزين إلى ثلاث مراكز لكل اتجاه.
- **المرحلة الرابعة والأخيرة:** تم سحب وحدات العينة عشوائيًّا من المراكز الصحية في مدينة بريدة بالتساوي لكل الاتجاهات، كما هي موضحة بالجدول الآتي:

١-تـوزيـع المبحـوثـين حسـب الأحيـــاء فـي مـدينـة بـريـدة:

جـــــدول (١)

يـوضـح تـوزيـع المبحـوثـين حسـب الأحيـــاء

تـوزيـع المبحـوثـين حسـب الأحيـــاء	ك	٪
أحياء الوسط	٧٧	٢٠,٠
أحياء الشمال	٧٧	٢٠,٠
أحياء الجنوب	٧٧	٢٠,٠
أحياء الشرق	٧٧	٢٠,٠
أحياء الغرب	٧٧	٢٠,٠
المجموع	٣٨٥	١٠٠,٠

يُلاحظ من بيانات الجدول أنَّ مجتمع الدراسة من الأسر السعودية يسكنون الأحياء السكنية بمدينة بريدة لخمس الجهات بمعدلات متسـاوية، فأحياء الوسـط تسـكنها الأسـر بمعدل (٢٠,٠)، وأحياء الشمال تسكنها الأسر بمعدل (٢٠,٠)، وأحياء الجنوب تسكنها الأسر بمعدل (٢٠,٠)، وأحياء الشرق تسكنها الأسر بمعدل (٢٠,٠)، وأحياء الغرب تسكنها الأسر بمعدل (٢٠,٠).

وفيما يلي عرض لأهم خصائص مجتمع الدراسة:

٢-الحـالـة الاجتمـاعيـــة:

جـــــدول (٢)

يـوضـح الحـالـــة الاجتمـــاعيـة لمجتمـــع الـدراســة

الحالة الاجتماعية	ك	٪
متزوج	٣١٦	٨٢,١
غير متزوج	٦٩	١٧,٩
المجموع	٣٨٥	١٠٠,٠

يلاحظ من بيانات الجدول أن غالبية الحالة الاجتماعية لمجتمع الدراســة، وهم الأســر السعودية بمدينة بريدة متزوجين بمعدل (٨٢,١)، وبمعدل (١٧,٩) غير متزوجين.

٣- مستـــوى التعليـــم:

جـــدول (٣)

يـوضـح مستـوى التعليـم لمجتمـع الـدراسـة

مستـــوى التعلـــيم	ك	٪
ثانوي فاقل	٧٥	١٩,٥
دبلوم	١٢٠	٣١,٢
بكالوريوس	١٥٨	٤١,٠
دراسات عُليا	٣٢	٨,٣
المجموع	٣٨٥	١٠٠,٠

يلاحظ من بيانات الجدول أنَّ غالبية مجتمع الدراسة مستوى تعليمهم بكالوريوس بمعدل (٤١,٠)، ويقل المعدل عند حملة الدبلوم إلى (٣١,٢)، ويقل أكثر إلى معدل (١٩,٥) للحاصلين على شهادة الثانوي، ومعدل قليل جدًّا لحملة الشهادات العُليا يساوي (٨,٣).

٤-المهنـــة:

جـــدول (٤)

يـوضـح المهنـة لمجتمـع الـدراســة

المهنـــــة	ك	٪
طالب	١٠	٢,٦
موظف قطاع حكومي	١٩٧	٥١,٢
موظف قطاع خاص	٦٤	١٦,٦
عسكري	٢٥	٦,٥
متقاعد	١٥	٣,٩
أعمال حرة	٢١	٥,٥
لا أعمل	٥٣	١٣,٨
المجمـــــوع	٣٨٥	١٠٠,٠

يلاحظ من بيانات الجدول أنَّ غالبية مجتمع الدراســـة يعملون في قطاع حكومي بمعدل (٢,٥١)، ويقل المعدل عند العاملين بقطاع خاص إلى (١٦,٦)، ويقل أكثر إلى معدل (١٣,٨) للذين لا يعملون، ومعدل أقل للعاملين بقطاع عسكري يساوي (٦,٥)، ويقل جدًّا للعاملين بأعمال حرة إلى (٥,٥)، ومعدل أقل جدًّا للمتقاعدين يساوي (٣,٩)، ويقل جدًّا عند الطلاب بمعدل (٢,٦).

حـدود (مجـالات) الـدراســـة:

تتلخص حدود الدراسة فيما يلي:

- **الحدود الموضوعية:** تقتصر الدراسة على معرفة ردود فعل المجتمع بما يتعلق بـــــــ (العقوبات الاجتماعية والعقوبات الاقتصادية والأوصاف والألقاب الـمُشينة الغير مقبولة والغير مرغوبة والدور الاجتماعي المتوقع)، لمن ســـبق أن حُكم عليهم بحكم قضـــائي جزائي، وعلاقة ذلك بنوع الجريمة، ونوع المفرج عنه رجل أو امرأة.
- **الحدود المكانية:** مدينة بريدة بمنطقة القصيم في المملكة العربية السعودية.
- **الحدود البشـرية:** طُبقت الدراســة على الأســر في مدينة بريدة من (الرجال والنســاء) السعوديين.
- **الحـدود الزمنيـة:** تم جمع البيـانـات في الفترة من شـــهر ١٤٤٤/١١/١٩هـ إلى ١٤٤٥/٤/٢٥هـ الموافق ٢٠٢٣/٦/٨م إلى ٢٠٢٣/١١/٩م.

أدوات جمـــع البيـــانـــات.

استخدمت الباحثة الأدوات البحثية الكمية والنوعية، وفقًا لما يلي:

١- **أداة الاستبانة:** وهي أداة كمّية، من أجل جمع البيانات الكمية من مجتمع البحث، والتي تساهم بقياس حجم المشكلة، وتحوي على ثلاثة أقسام رئيسية وهي على النحو الآتي:

- **بيـانـات أوليـة:** (الحـالـة الاجتمـاعيـة، مســـتوى التعليم، المهنـة، توزيع المبحوثين حسب الأحياء).
- **المتغيرات المستقلة:** (نوع المبحوث، والمرحلة العمرية).
- **المتغيرات التابعة:** (التوافق الاجتماعي)، وهي كالتالي:

➢ رد فعل المجتمع الاجتماعي المتعلق بالعقوبات الاجتماعية للمحكوم عليه ســـابقًا بعد توبته بحكم قضائي جزائي، وعلاقة ذلك بنوع الجريمة، ونوع المفرج عنه رجل أو امرأة.

- رد فعل المجتمع الاقتصادي المتعلق بالعقوبات الاقتصادية للمحكوم عليه سابقًا بعد توبته بحكم قضـــائي جزائي، وعلاقة ذلك بنوع الجريمة، ونوع المفرج عنه رجل أو امرأة.
- الأوصـاف والألقاب المشـينة غير المقبولة وغير المرغوبة للمحكوم عليه سـابقًا بعد توبته بحكم قضـــائي جزائي، وعلاقة ذلك بنوع الجريمة، ونوع المفرج عنه رجل أو امرأة.
- الدور الاجتماعي المتوقع من أفراد المجتمع لمستقبل المحكوم عليه سابقًا بعد توبته بحكم قضائي جزائي، وعلاقة ذلك بنوع الجريمة، ونوع المفرج عنه رجل أو امرأة.

٢- **أداة المقابلة:** وهي من الأدوات الكيفية التي تســاعد على جمع معلومات تُســهم في تفسـير البيانات الكمية (القيم الإحصـائية) التي حصـلنا عليها من أداة الاسـتبانة، كما أجرت الباحثة مقابلة مع عينة من الأسـر السـعوديين، وعددهم (١٤) فردًا من الرجال والنساء ومن الشباب والكبار، وخصائصهم كالآتي:

جـــدول (٥)
يـوضـح خصـائـص المقـابلـــة

نـوع المبحـوث			المـرحلـة العمـريـــة		
العدد	رجل	امرأة	العدد	جيل الشباب	جيل الكبار
٤	√		٢		√
			٢	√	
٢		√	١		√
			٢	√	

متغـيرات الـدراســـة:

تعتمد الدراسة عند تفسير البيانات الميدانية على عدة متغيرات، وهي:

١-نـــوع المبحـــــــوث:

جـــدول (٦)
يـوضـح متغـير الـدراسـة بشـأن نـوع المبحـوث

نـوع المبحـــوث	ك	٪
رجال	٢٣٢	٦٠,٣
نساء	١٥٣	٣٩,٧
المجموع	٣٨٥	١٠٠,٠

يلاحظ من بيانات الجدول أن مجتمع الدراســة يتكون من الرجال بمعدل (٦٠,٣)، ومن النساء بمعدل (٣٩,٧).

٢-المـرحلـة العمـريـــة:

جـــدول (٧)

يـوضـح متغـير الـدراسـة بشـأن المـرحلـة العمـريـــة

المـرحلـــة العمـريـــة	ك	٪
جيل الشباب (من ٢٤ سنة إلى ٣٦ سنة)	١٩٩	٥١،٧
جيل الكبار (من ٣٧ سنة إلى ٦٧ سنة)	١٨٦	٤٩،١
المجموع	٣٨٥	١٠٠،٠

يلاحظ من بيانات الجدول أنَّ غالبية الحالة العمرية لمجتمع الدراســة من جيل الشــباب بمعدل (٥١,٧)، ويقل معدل جيل الكبار قليلًا إلى (٤٩,١).

الاختبـارات الإحصائيـة المستخـدمـة:

اعتمدت الدراســـة عند تحليل البيانات الميدانية على البرنامج الإحصـــائي في العلوم الاجتماعية (spss)، واستخدمت الاختبارات الإحصائية المناسبة للدراسة، وهي:

- معدل النسبة المئوية لتقديم الإيضاح لاتجاه مجتمع البحث نحو الوصم الإجرامي للمفرج عنه من السجن
- اختبار العلاقة الإحصـائي (الرجول = Std.Residual) لتحديد العلاقة بين المتغيرات، ويكون دال إحصـــائيًّا إذا كانت قيمته (٢صـــحيح فأكثر + أو –) ويكون غير دال إحصائيًا إذا كان أقل من (٢ صحيح + أو –).
- اختبـار العـامل التحليلي التوكيـدي (Confirmatory Factor Analysis) الخـاص بقياس حجم تفسـير النظرية الاجتماعية لأثر الوصـم الإجرامي على التوافق الاجتماعي للفرد في ثقافة المجتمع السعودي.

تحليل الدراسة الميدانية {النتائج - التوصيات}:

توصل اختبار العامل التحليلي التوكيدي – Factor Analysis Confirmatory والخاص بقياس حجم تفسير النظرية الاجتماعية الملائمة لتفسير أثر الوصم الإجرامي على التوافق الاجتماعي للفرد التائب المحكوم عليه سابقًا بقضية جنائية إلى ما يأتي:

أثبتت نتيجة الاختبار ملاءمة افتراضات نظرية الوصم الاجتماعي لتفسير أثر الوصم الإجرامي على التوافق الاجتماعي للمفرج عنه من السجن، وكان معدل تفسير النظرية لمشكلة البحث يساوي (٤١,٣٣%) كما يتضح من الجدول الآتي رقم (٤٨) الذي صنف الأثر إلى ثلاث عوامل حسب ترابطها وتشبعها مع بعض، وحسب معدل تأثيرها إلى ما يأتي:

جـــدول (٨)
يوضح حجم تفسير نظرية الوصم الاجتماعي لأثر الوصم الإجرامي على التوافق الاجتماعي للفرد في ثقافة المجتمع السعودي

العامل الأول الوصف واللقب المُشين		العامل الثاني الدور الاجتماعي المتوقع		العامل الثالث العقوبات الاجتماعية والاقتصادية	
(قوة فاعليته) ١٥،١٤	التشبع	(قوة فاعليته) ١٤،٣٦	التشبع	(قوة فاعليته) ١١،٨٣	التشبع
الوصف واللقب المَشين للمفرج عنه إذا كان مرتكب جريمة مخدرات وسُكر	.٧٨	الدور الاجتماعي المتوقع للمفرج عنه إذا كان مرتكب جريمة سرقة	.٨٣	التوافق مع المفرج عنه كصديق	.٦٧
الوصف واللقب المَشين للمفرج عنه إذا كان مرتكب جريمة سرقة	.٧٨	الدور الاجتماعي المتوقع للمفرج عنه إذا كان مرتكب جريمة عنف	.٧١	التوافق بتوظيف المفرج عنه	.٦٧
الوصف واللقب المَشين للمفرج عنه إذا كان مرتكب جريمة أخلاقيات	،٧٦	الدور الاجتماعي المتوقع للمفرج عنه إذا كان مرتكب جريمة أخلاقيات	.٧٠	التوافق بالعمل مع المفرج عنه والالتحاق بمؤسسة	.٦٧
الوصف واللقب المَشين للمفرج عنه إذا كان مرتكب جريمة عنف	.٦٨	الدور الاجتماعي المتوقع للمفرج عنه إذا كان مرتكب جريمة مخدرات وسُكر	.٦٧	التوافق بإشراك المفرج عنه في المشاريع	.٥٧
الوصف واللقب المَشين للمفرج عنه إذا كانت امرأة	.٥٨	الدور الاجتماعي المتوقع للمفرج عنه إذا كانت امرأة	.٥٨	التوافق مع المفرج عنه كجار مجاور له بالحي	.٥٤
الوصف واللقب المَشين للمفرج عنه إذا كان رجل	.٥٥	الدور الاجتماعي المتوقع للمفرج عنه إذا كان رجل	.٥٢	التوافق مع المفرج عنه كزوج لأحد الأقارب	.٥٤
–	–	–	–	نوع المبحوث	.١٦
–	–	–	–	عمر المبحوث	-،١٠
معدل تفسير نظرية الوصم الاجتماعي لمشكلة البحث (٤١،٣٣)					

وباستعراضنا لتلك العوامل نلاحظ تنوعًا كبيرًا من حيث كمية قوتها التفسيرية بالاستناد إلى افتراضات نظرية الوصم الاجتماعي التي تتصور أن مشكلة الوصم الإجرامي لدى أفراد المجتمع تجاه توافق الفرد التائب المفرج عنه من الســـجن تأخذ شـــكل عقوبات اجتماعية، وعقوبات اقتصـادية، ووصـمه بأوصـاف وألقاب مُشـينة غير مقبولة وغير مرغوبة، وتوقع أدوار اجتماعية مستقبلية يمكنه القيام بها، ينتج عنها التفسيرات الآتية:

- **الوصف واللقب الـــمُشين:** وهو أهم العوامل فقد بلغت كمية التباين المفسرة لهذا العامل تسـاوي (١٥,١٤%) في ضـوء افتراضـات نظرية الوصـم الاجتماعي. وفي هذا العامل اتحدت ست متغيرات تابعة، وهِي:(الوصف واللقب الـمُشين للمفرج عنه إذا كان مرتكب جريمة مخدرات وسُكر، الوصف واللقب الـــمُشين للمفرج عنه إذا كان مرتكب جريمة سرقة، الوصف واللقب الـــمُشين للمفرج عنه إذا كان مرتكب جريمة أخلاقيات، الوصف واللقب الـــمُشين للمفرج عنه إذا كان مرتكب جريمة عنف، الوصف واللقب الـــمُشين للمفرج عنه إذا كانت امرأة، الوصف واللقب المُشين للمفرج عنه إذا كان رجلًا)
- **الدور الاجتماعي المتوقع:** بلغت كمية التباين المفسرة لهذا العامل تساوي (١٤,٣٦%) في ضـوء افتراضـات نظرية الوصـم الاجتماعي، وفي هذا العامل اتحدت ست متغيرات تابعة وهي: (الدور الاجتماعي المتوقع للمفرج عنه إذا كان مرتكب جريمة سـرقة، الدور الاجتماعي المتوقع للمفرج عنه إذا كان مرتكب جريمة عنف، الدور الاجتماعي المتوقع للمفرج عنه إذا كان مرتكب جريمة أخلاقيات، الدور الاجتماعي المتوقع للمفرج عنه إذا كان مرتكب جريمة مخدرات وسُـــكر، الدور الاجتماعي المتوقع للمفرج عنه إذا كانت امرأة، الدور الاجتماعي المتوقع للمفرج عنه إذا كان رجلًا).
- **العقوبات الاجتماعية والاقتصـــادية:** بلغت كمية التباين المفســـرة لهذا العامل تســـاوي (١١,٨٣%) في ضـوء افتراضـات نظرية الوصـم الاجتماعي، وفي هذا العامل اتحدت ست متغيرات تـابعـة وهي: (التوافق مع المفرج عنـه كصـــــديق، التوافق بتوظيف المفرج عنـه، التوافق بالعمل مع المفرج عنه والتحاقهم بمؤسسة، التوافق بإشراك المفرج عنه في المشاريع، التوافق مع المفرج عنه في مجاورته بالحي، التوافق مع المفرج عنه كزوج لأحد الأقارب) مع متغيرين مستقلين وهما:(نوع المبحوث، وعمر المبحوث الذي كان له أثر سلبي).

أولًا: مناقشة نتائج الدراسة:

- **النتيجة الأولى:** تبين من قياس حجم تفسير النظرية لمشكلة الدراسة أن الوصم الإجرامي يعيق التوافق الإجرامي للمفرج عنه من السجن بمعدل (٤١,٣٣%)، فالغالبية من رجال ونساء المجتمع ومن الأجيال الشابة والكبيرة يتجهون إلى ممارسة عقوبات اجتماعية، واقتصادية، وإلصاق أوصاف وألقاب مُشينة، وتوقع أدوار سيئة لأصحاب السوابق الجنائية حتى لو قدموا ندمهم وتوبتهم وصلح سلوكهم، كما تبين من الاختبار أن أشد أنواع الوصم الإجرامي على المفرج عنهم من السجن هو وصفه بألقاب مُشينة ثَّم توقع دوره السلبي والسيئ في المستقبل، ويمكن تحديد أهم تفسيرات نظرية الوصم الاجرامي في ثقافة المجتمع السعودي على النحو الآتي:

١- أن وطأة الوصم الاجرامي للمفرج عنهم من السجن رجال ونساء تكون كبيرة بالوصف واللقب السيئ والمُشين بمعدل (١٥,١٤%).

٢- أن أفراد المجتمع يتوقعون دور سيئ لمن سبق الحكم عليه بالسجن من الرجال والنساء بمعدل (١٤,٣٦%).

٣- أن نساء المجتمع وجيل الشباب يلجؤون مع الوصم الاجرامي للمفرج عنه من السجن إلى تطبيق عقوبات اجتماعية واقتصادية بمعدل (١١,٨٣%).

- **النتيجة الثانية:** وعلى أساس نتائج اختبار العلاقة الإحصائية، وتصور نظرية الوصم الاجتماعي استطاعت الدراسة التوصل إلى قياس أثر الوصم الإجرامي على التوافق الاجتماعي للفرد في المجتمع السعودي باستخدام النموذج الافتراضي، وتوصلت الدراسة إلى أربع نتائج رئيسية كل نتيجة تحقق هدفاً من أهداف الدراسة، وتحقق إجابة كافية عن تساؤلاتها، وهي كما يلي:

أولاً: الوصم الاجرامي الشائع للمفرج عنه من السجن عند أفراد المجتمع من الرجال والنساء، وعند جيل الشباب والكبار:

١- يتفق أفراد المجتمع من الرجال والنساء ومن الجيلين الشباب والكبار باحتمالية وصم المفرج عنه من السجن بأوصاف سيئة ومُشينة غير مرغوبة كوصفه بالمجرم أو

بالمنحرف أو بالعاصـــي أو بالمذنب أو بالمخادع أو بالمخطئ ســـواءً الرجل أو المرأة مرتكب جريمة الســـرقة وجريمة المخدرات والسُـــكر، كما يتفقون على الدور الاجتماعي السلبي للمفرج عنه من السجن، كتوقعهم بعودته للفعل الإجرامي، أو أن يكون بتصرفاته عنيف، أو أن يكون عاطل عن العمل، أو بعدم ثقتهم به على الإطلاق، أو تخوفهم من المفرج عنه بعد خروجه من الســجن، وذلك بعدم ضــبط نفســه ســواءً كان رجل أو امرأة مرتكبي جريمة العنف والسرقة والأخلاقيات والمخدرات والسُكر.

٢- يتفق أفراد المجتمع من الرجال والنســاء ومن الجيلين الشــباب والكبار بعدم قبول المفرج عنه بعد توبته كزوج لأحد القرابة.

٣- ويتفق أفراد المجتمع من الرجال والنســـاء ومن الجيلين الشـــباب والكبار بعدم توظيف المفرج عنه من الســـجن في المهن الوظيفية، كما يرفضـــون العمل معه والتحاقهم بالمؤسسات.

ثانياً: الوصم الاجرامي الشائع للمفرج عنه من السجن عند جيل الشباب والكبار:

١- اتفاق الجيلين الشباب والكبار برفض صداقة الرجال والنساء المفرج عنهم من السجن، ورفض مجاورتهم بالحي السكني.

٢- يتفق الجيلين الشباب والكبار برفض إشراك المفرج عنه من السجن بالمشاريع التجارية.

ثالثاً: الوصم الاجرامي من قبل الرجال للمفرج عنه من السجن:

١- عدم قبول صداقة المرأة المفرج عنها.

٢- رفض شراكة المرأة المفرج عنها بالمشاريع التجارية.

رابعاً: الوصم الإجرامي من قبل النساء للمفرج عنه من السجن.

١- رفض الرجل المفرج عنه اجتماعياً وعلاقتهن به كصديق.

٢- رفض الرجل المفرج عنه كجار مجاور لهن بالحي السكني.

وأخيرًا إنَّ عملية إدماج وتوافق الفرد التائب بعد خروجه من الســـجن عملية متكاملة ومتواصـلة، يقوم بها أفراد المجتمع تجاهه، فعندما تكون هناك فجوة بينه وبين أفراد المجتمع لقلة

الوعي والمفاهيم الخاطئة لهذا الفرد، فهو بلا شك يؤدي إلى بناء تصورات اجتماعية سيئة تُحدث عقوبات جسيمة وتُأثر بشكل عام على تنمية المجتمع واستقراره وأمنه، بينما لو هناك قبول وتوافق مجتمعي نحوهم فهم بذلك يمنحونه فرصةً بأنَّه فرد سوي ومواطنًا قادر على العمل والإنتاج وخدمة نفسه ودينه ووطنه، فطالما أنَّ السجن "إصلاح وتهذيب وتأهيل"؛ فكان من الواجب على أفراد المجتمع تقبله وتغير النظرة الساخطة تجاه ومساعدته بإصلاح حاله وتقويم سلوكه تحقيقًا لسلم المجتمعي. وهذا ما سعت به الحكومة الرشيدة سلفًا في مكافحة الجريمة والحد من انتشارها وتطورها، وذلك في الاهتمام والرعاية للسجين، وتوفير البيئة التي يتمتع بها لكامل حقوقه داخل السجون، وأن يكون مواطنًا صالحًا في خدمة بلاده وبناء نهضته.

ووفق تلك الرؤية فقد ألزمت المملكة العربية السعودية الجهات المسؤولة بضرورة مراعاة الحقوق وتنفيذها، وهو ما يتسق وما أكدته المعايير الدولية المتضمنة في المواثيق والتي أقرت بصفة عامة أنَّ: "لكل إنسان الحق في المعاملة الإنسانية بالشكل الذي يحفظ كرامته ويصون حقوقها مهما كانت ظروفه، سواءً أكان متهمًا أو موقوفًا أو مسجونًا" (الخطيب،٢٠١٠،١٢٣)

ثانيًا: توصيات الدراسة:

على ضوء نتائج تحليل الدراسة الميدانية التي تم التوصل إليها يمكن للباحثة أن تضع بعض التوصيات والمقترحات التي يمكن أن تُساهم في معالجة الوصم الإجرامي تجاه المفرج عنهم، وذلك على النحو التالي:

أولًا: فيما يخص الأسرة:

استشعار الأسر بالمسؤولية المجتمعية تجاه المفرج عنهم التائبين، وتقبلهم بواقع ثقافي أساسه التقبل والتفهم للحاجات المعيشية التي يعانون منها عند خروجهم من السجن للحياة العامة.

الوعي الفكري والثقافي بإدراكهم بأهمية هذه الفئة عندما يرفضهم المجتمع ويقابلهم بالعقوبة والنبذ، وما ينتج عنه من آثار سيئة قد تجعلهم يعودون للسلوك الإجرامي، فيصبحوا أشخاص يشكلون خطرًا وعالة على المجتمع.

على الأسر الدور الكبير في تأهيل أبنائهم وتفهمهم لوضع المفرج عنهم التائبين، وما اقترفوه من ذنب أخذوا بعقابه فتابوا، فكان من الأهمية تصويب أفكارهم وآرائهم بتقبل هذه الفئة وإتاحة الفرصة لهم لتجاوز الخلافات مستقبلًا بين الأجيال، وحتَّى يخرج جيل واعي بعيد عن التمييز والعنصرية.

دور الأسرة في الصفح والعفو تجاه المفرج عنهم التائبين وإعانتهم على تصحيح مساره باعتبارهم أشـــخاص أســـوياء أخطأوا فتابوا، وخلق حالة من الاطمئنان تؤثر إيجابيًا بتوازنهم النفسي، ومساعدتهم بالنهوض من كبوتهم لما فيه خير لهم ولمجتمعهم وأُمتهم.

التعاون والتكاتف مع الدولة في الإصـــلاح والتطوير، وما تقوم به المملكة العربية السعودية من جهود لا تُكل تجاه السجناء وأسرهم والمفرج عنهم بشكل عام، فكان على الأسر إكمال مسيرة الجهود والأخذ بيد المفرج عنه التائب نحو توازن معيشي وإعادة دمجهم بالمجتمع.

ثانيًا: فيما يخص خطباء المساجد والبرامج الدعوية والثقافية في وزارة الشؤون الإسلامية.

إعداد المحاضرات والخُطب والندوات التوعوية والتثقيفية في تصحيح المفاهيم الخاطئة لدى أفراد المجتمع، والحث على تقبل الســـجناء المفرج عنهم التائبين، والتعامل معهم من مبدأ الإنسانية والتسامح مع بيان خطورة المعاملة السيئة، وما ينتج عنها من آثار شرعية ونفسية واجتماعية على الفرد والأسرة والمجتمع.

تدعيم قيم الإخاء والصداقة وإحياء مكانة الجار تجاه المفرج عنهم التائبين وفق الثوابت والتشريعات الإسلامية لمجتمع مترابط خالي من المشاحنات والآفات الاجتماعية، وتعزيزًا للوحدة الوطنية وتقويتها وتنميتها وتحقيق التماسك الاجتماعي.

ثالثًا: فيما يخص التعليم.

للمدارس والجامعات دور مُهم وتربوي بتوعية الطلبة والطالبات بإقامة المحاضـــرات والندوات في مواجهة صـــور النبذ والرفض الاجتماعي، والتمييز الســـيئ اللفظي، والحث على التسامح والتكاتف لجميع أفراد المجتمع ومنهم المفرج عنهم التائبين.

إدخال مادة علمية عن الممارسات الخاطئة والسلوكيات المنحرفة العائد ضررها على النفس أولًا ثم المجتمع، وما تتبعه من عقوبات من أجهزة الضبط الرسمي وغير الرسمي، والأخذ بالعبرة حتى يخرج جيل واعي لتصرفاته وسلوكياته مع أفراد المجتمع.

رابعًا: فيما يخص الإعلام بوسائلها المختلفة.

ينبغي على وسائل الإعلام المسموع والمرئي والمقروء تقديم برامج إعلامية تستهدف فئة السجناء المفرج عنهم وموجهة إلى العامة، وذلك لرفع مستوى الوعي بأهمية الاندماج الاجتماعي، وغرس القيم الدينية والوطنية، والمساهمة بإيجابية في تنمية المجتمع بخلق روح التآلف لعلاقات صحّية جيدة.

على المهتمين والمثقفين والمسؤولين والمؤثرين في مواقعهم بمختلف وسائل الإعلام، الحث على القيم الإسلامية والإنسانية التي تدعو إلى التعايش والاعتدال والصفح والنصح بتقبل المفرج عنهم بعدما تلقوا جزائهم وتابوا وعادوا إلى صوابهم، ومكافحة التمييز والكراهية والفتنة وكل ما يثير زعزعة قيم المواطن السعودي وأمنه.

خامسًا: فيما يخص القطاعات الحكومية والخاصة ورجال الأعمال.

تنظيم الفرص الوظيفية المناسبة لكلا الجنسين من المفرج عنهم، كونه يؤدي دورًا محوريًّا في تقويمهم واستغلال فراغهم واستثمار طاقاتهم بما يعود عليهم وعلى المجتمع بالمنفعة العامة، تعزيزًا للتوافق المهني وإشباعه.

على أصحاب العمل والمشاريع الخاصة تظافر الجهود مع الحكومة والعمل على تعزيز التكامل في الأدوار لتوظيف المفرج عنهم فيما يتناسب مع قدراتهم ومؤهلاتهم، وحصولهم على الأمان الاقتصادي، وتحسين وضعهم المادي بما يكفل له حياة كريمة.

سادسًا: المراكز الاجتماعية والجمعيات الخيرية والأهلية.

وضع البرامج الهادفة والعلاجية في المراكز والدور الاجتماعية المنتشرة في الأحياء كونها تسعى إلى الاستقرار الاجتماعي للمجتمع بكل فئاته موجهة للأسر تجاه المفرج عنهم الرجل والمرأة، وذلك لتقليل شدة الصراع ووطأة النظرة السلبية التي تؤثر بتوافقهم مع مجتمعهم، وتبصيريهم بالعثرات الناتجة من ذلك.

إقامة دورات تأهيلية في المراكز الاجتماعية كالتوجيه والإرشاد الأسري لتثقيف فئات المجتمع تُسهم بنجاح العلاقات الاجتماعية للمفرج عنهم التائبين، ومساعدتهم بتزويجهم، واستقرارهم داخل محيطهم الأسري والاجتماعي.

سابعًا: فيما يخص وزارة العدل

التنسيق بين الأجهزة المعنية من المديرية العامة للسجون ووزارة الصحة ووزارة العدل في إخراج وثيقة فيها بيانات للمفرج عنه من السجن، تحوي على استقامة سلوكه خلال فترته بالرعاية

اللاحقة وتقويمه أخلاقيًا وسلوكيًا وصحيًا وخلوه من المخدرات والمسكرات حتى يتيح له الارتباط الزواجي، ومواصلة حياته المعيشية، وأدواره الاجتماعية دون صدام اجتماعي.

ثامنًا: فيما يخص المديرية العامة للسجون واللجان الوطنية لرعاية السجناء والمفرج عنهم.

تفعيل دور الباحثين والمهتمين والمختصين في مجال الانحراف والجريمة بمتابعة حالات عدم التوافق للمفرج عنهم بعد خروجهم من السجن، والوقوف على الأسباب الرئيسية، وحصر الإحصائيات للعمل على استحداث آليات علاجية وتطويرية لاستقرار الفرد وأمن المجتمع.

تكثيف دور ذوي الاختصاص من الباحثين الاجتماعين والأخصائيين في مجال الأسرة والانحراف والجريمة في بعض الإدارات الأمنية، بإقامة الندوات والمناشط الاجتماعية الهادفة التي تحث على توعية وتكاتف أفراد المجتمع لهذه الفئة من المفرج عنهم التائبين.

تاسعًا: فيما يخص البحث العلمي في علم الاجتماع انحراف والجريمة.

تعتبر الدراسة الحالية من الدراسات الأولى على المستوى المحلي في منطقة الدراسة لقياس رأي المجتمع العام برصد العقوبات والأوصاف المُشينة للمفرج عنه التائب وتوقع دوره الاجتماعي بعد خروجه من السجن، لذا بلغت الأهمية بإجراء المزيدِ من الدراسات والبحوث الاجتماعية من عدة عوامل، تُعنى بفئة المفرج عنهم التائبين العائدين لصوابهم، والإسهام في عملية إدماجهم بمجتمعهم وتوافقهم الاجتماعي بما لا يخالف قيم المجتمع ومبادئه.

في ظل ندرة البحوث التي تركز على ردة فعل المجتمع بمختلف فئاته واقتصارها على رأي المحكومين في السجون والإصلاحيات ونوع جُرمهم وأسبابه ومشكلاته ومدى تأثيره على الفرد والمجتمع، تقترح الدراسة على الباحثين والمهتمين في علم الجريمة بدراسات مُركزة تُعنى بقياس الرأي من المجتمع العام واتجاهات الأفراد المختلفة من متغيرات مختلفة ومؤثرة لمعالجة ما هو سلبي، وتعزيز ما هو إيجابي.

التعاون مع اللجان والمراكز الوطنية التي تهتم برعاية السجناء وأسرهم والمفرج عنهم في إجراء البحوث الاجتماعية والهادفة التي تعمل على استراتيجيات وخطوات جديدة، بما يتماشى مع رؤية المملكة ٢٠٣٠ وجودة الحياة للمواطن السعودي.

استفادت الباحثة من استخدام الأداة الكيفية كـ(المقابلة) بتفسير جوانب غامضة لم تستطيع كشفها من خلال أداة الاستبانة؛ لذلك على الباحثين الاهتمام باستخدام الأدوات الكيفية التي تثري وتزود البحث العلمي بتفسيرات ووقائع جديدة.

المراجع

أولاً: المراجع العربية

- ابن منظور، محمد بن مكرم (٢٠٠٥م) لسان العرب، دار الكتب العمية، بيروت، (ط ٢).
- ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين (١٩٥٧م) لسان العرب، دار بيروت للطابعة والنشر، مجلد ١٠.
- إبراهيم أنيس وآخرون (٢٠١١م) المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية، القاهرة، ط٥.
- أحمد، حسام الدين (٢٠١٦م) الشعور بالوصمة ومجهولي النسب، مجلة الخدمة الاجتماعية، م٨، ع٥٦، مصر.
- الجمعي، عبد الله محمد (١٤٠٤هـ) الجماعات الأولية والسلوك الإجرامي، رسالة ماجستير، كلية الآداب، جامعة الملك سعود، الرياض.
- الخطيب، سعدى محمد (٢٠١٠م) حقوق السجناء وفقاً لأحكام المواثيق الدولية لحقوق الانسان والدساتير العربية وقوانين أصول المحاكمات الجزائية والعقوبات وتنظيم السجون وحماية الحداث، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت.
- السيف، محمد إبراهيم (٢٠١٧م) الانحراف والجريمة في ثقافة المجتمعات الخليجية "دراسات في علم الاجتماع الجنائي والانحراف والجريمة-نماذج تطبيقية-تأصيل إسلامي-تقويم للنظريات"، الدمام، مكتبة دار المتنبي، الطبعة الأولى.
- الشناوي، محمد محروس (١٩٨٩م) أنماط الاتجاهات نحو المعاقين بدنياً- لدى طلاب جامعة الملك سعود وبعض المعلمين، دراسة ميدانية مقارنة، الرياض.
- الصالح، مصلح (١٩٩٩م) الشامل قاموس مصطلحات العلوم الاجتماعية، دار عالم الكتب، الطبعة الأولى.
- الضحيان، سعود (١٤٢٠هـ) العينات وتطبيقاتها في الدراسات الاجتماعية، الثقافة المصرية للتوزيع والنشر، القاهرة.
- الطخيس، إبراهيم (١٩٨٦م) دراسات في علم الاجتماع الجنائي، دار العلوم، المملكة العربية السعودية، الرياض.
- الطخيس، إبراهيم عبد الرحمن (١٤٠٣هـ) دراسات في علم الاجتماع الجنائي، دار العلوم للطباعة والنشر، الرياض، ط١.

- العتيبي، بدرية محمد (٢٠١٠م) التقبل الأســـري للمرأة الســـعودية المحكوم عليها في المؤسسات الإصلاحية وعلاقته ببعض المتغيرات الرئيسة المرتبطة به "دراسة تطبيقية على المحكوم عليهن في المؤسسات الإصلاحية للنساء ودور رعاية الفتيات في المجتمع الســـعودي"، (رســـالة دكتوراه منشـــوره)، الجمعية الســـعودية لعلم الاجتماع والخدمة الاجتماعية، الرياض، المجلد ٢.
- المدرّع، محمد فهد (١٤٣٧هـ) رد الاعتبار في النظام الســـعودي، مجلة العدل فصـــلية علمية محكمة، العدد ٧٣.
- اليوسف، عبد الله عبد العزيز (٢٠١٤م) انحراف الأحداث وتأهيلهم، دار الزهراء، الرياض.
- بوقلمون، داود، ونعيم، بوعموشـــة (٢٠٢٠م) مظاهر الوصـــم الاجتماعي الممارس على السجين المفرج عنه "دراسة ميدانية على عينة من المساجين المفرج عنهم بولاية جيجل"، جامعة جيجل، الجزائر.
- جابر، سامية محمد (١٩٨٩م) الفكر الاجتماعي: نشأته واتجاهاته وقضاياه، دار العلوم العربية للطباعة والنشر، بيروت، ط١.
- جابر، سامية (١٩٩٠م) الفكر الاجتماعي، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية.
- حنبظاظة، علاء ســـليمان (١٤١٧هـ) التفاعل الاجتماعي بين الســـجناء المفرج عنهم والمجتمع "دارســـة ميدانية على نمط الوصـــم ونتائجه في منطقة مكة المكرمة" رســـالة ماجستير، كلية الآداب، جامعة القاهرة.
- خرياطة، خديجة (٢٠١٩م) تمثلات العائلة الجزائرية للموصـــوم اجتماعياً بالإجرام والهوية الاجتماعية إنتاج وإعادة إنتاج "دراسة ميدانية على عينة من الأفراد في مدينة الوادي"، قسم علم الاجتماع، كلية العلوم الاجتماعية، (رسالة دكتوراة)، جامعة قاصدي رباح ورقلة.
- سـليماني، الكاملة، وبشـقة، سـميرة (٢٠١٦م) الوصـم الاجتماعي كأحد عوامل العودة للانحراف، مجلة علوم الانسان والمجتمع، جامعة بكسرة، العدد ١٨.
- عوض، محمد عوض (٢٠٠٠م) قانون العقوبات القسم العام، جامعة الإسكندرية، مصر.
- عارف، محمد (١٩٧٥م) الجريمة في المجتمع، مكتبة الأنجلو، القاهرة.
- غيث، محمد عاطف (١٩٩٥م) قاموس علم الاجتماع، دار المعرفة الجامعية، ط١.

- غيث، محمد عاطف (٢٠٠٢م) قاموس مصـــطلحات العلوم الاجتماعية، دار المعرفة الجامعية، الاسكندرية، ب ط.
- فريجة، أحمد، وهياق، إبراهيم (٢٠١٩م) النظريات المفسرة للسلوك الانحرافي والاجرامي–رؤية اجتماعية، مجلة تطوير العلوم الاجتماعية، الجزائر، المجلد ١٢ العدد ٢.
- كاره، مصطفى (١٩٩٢م) مقدمة في الانحراف الاجتماعي، معهد الانماء العربي، بيروت.
- كاره، مصطفى (١٩٨٧م) السجن كمؤسسة اجتماعية (دراسة عن ظاهرة العود)، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض، د ط.
- مصطفى، إبراهيم وآخرون (١٩٨٩م) المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية، القاهرة، ط١.

ثانياً: المـراجـع الأجنبيـــة:

- Breen, A, (2011), The effects labeling and stereotype threat on offender reintegration. A thesis submitted in partial fulfillment of the requirements for the degree of masters of Arts in criminology, University of Ontario Institute of Technology.
- Erving Goffman, (2015), stigmate les sages sociaux des handicaps, France.
- H. Meclosky, and J, Schear, (1965) Psychological dimensions of anomy, American Sociological Review. Vol. 30
- Lilly, A, (1993), The Fundamentals of Labeling Theory, London, While Press.
- Larry and Joseph (1988), JuvENiIE DELINQ UEENCY New York, WEST PUBLISHING COMPANY. Wirikat, A. (2013). Theories of Criminology, edition 2, Dar Weal Publishing, Amman - Jordan.

ثالثاً: المـراجـع الالكـترونيـــة:

- الهيئة العامة للإحصـاء، السـكان، حجم السـكان، تاريخ الدخول ١٤٤٤/٨/١٧هـ متاح على الرابط:

https://portal.saudicensus.sa/portal/public/1/15/101467?type=TABLE